الأمم المتحدة

A/C.6/52/SR.10

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

4 March 1998
Arabic
Original: Spanish

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة العاشرة

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الجمعة، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد تومكا . . . . . (سلوفاكيا)

المحتويات

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

(أ) عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

(ب) التدابير الواجب اتخاذها في عام ١٩٩٩ المكرسة للذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام ولاختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

(ج) مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

(أ) عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع) (A/52/363)

(ب) التدابير الواجب اتخاذها في عام ١٩٩٩ المكرسة للذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام ولاختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع) (A/C.6/52/3 و A/C.6/52/L.2)

(ج) مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية (تابع) (A/52/141)

١ - **السيد كرما** (الجزائر): لاحظ بارتياح التقدم المحرز في السنوات الأوائل لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، لا سيما تشغيل محكمة الأمم المتحدة لقانون البحار، واعتماد قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود (المرفق الأول من الوثيقة A/52/17) وعقد مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام في ١٩٩٥. وفيما يتعلق بالأنشطة المقبلة، قال إنه يتطلع باهتمام إلى الندوة القادمة بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

٢ - واستطرد قائلا إنه ينبغي تطوير القانون الدولي وتطبيقه على نطاق عالمي؛ ولهذه الغاية، يجب أن تكون جميع النظم القانونية القائمة ممثلة، كما يجب مراعاة مصالح أكبر عدد ممكن من الدول. ولذلك فإنه يلاحظ بارتياح المنشورات التي تصدرها الأمانة العامة بانتظام بشأن حالة التصديقات والانضمامات إلى المعاهدات المتعددة الأطراف، ويتطلع باهتمام إلى الإنشاء المرتقب لمكتبة سمعية بصرية تتيح نشر القانون الدولي عن طريق وسائل الاتصال الحديثة.

٣ - وأضاف قائلا إن المناخ الدولي الحالي يسهل الاستخدام المنتظم لوسائل فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية؛ ولعله من المفيد دراسة دور محكمة العدل الدولية في هذا المجال.

٤ - وتطرق لمشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية (A/52/141) المقدم من منغوليا، فقال إنه بند مبتكر يستحق أن تتعمق اللجنة السادسة في دراسته. وشدد على ضرورة أن ينظر إلى تعزيز واحترام القانون الدولي من زاوية تخفيف حدة التوترات وتحقيق السلام العالمي عن طريق احترام القواعد القائمة أو وضع قواعد جديدة في إطار مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

٥ - واختتم قائلا إن مقترح الاتحاد الروسي وهولندا بشأن التدابير المكرسة للاحتفال، في عام ١٩٩٩، بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام، وباختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/C.6/52/L.2) قد أجمع على تأييده حتى الآن؛ وأكد هو أيضا تأييده لهذا المقترح. وسيكون لهذا الإجراء أثر إيجابي على التطوير التدريجي للقانون الدولي بصفة خاصة؛ ولضمان نجاحه، ينبغي تشجيع مشاركة الدول على نطاق واسع.

٦ - **السيد كاوامورا** (اليابان): أكد على أهمية ندوة التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه والتي ترمي إلى وضع اقتراحات عملية لتعزيز قدرة لجنة القانون الدولي. وقد قدم بلده مساهمة مالية لضمان نجاح الندوة.

٧ - وإقرارا بضرورة تحقيق أهداف العقد، شارك بلده في شتى المعاهدات والاتفاقيات الدولية الهامة، من قبيل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي صدق عليها في ١٩٩٦. وشاركت حكومته أيضا مشاركة فعالة في المفاوضات بشأن إنشاء محكمة جنائية دولية وبشأن صوغ اتفاقية إطارية لقانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية. ونظمت الجمعية اليابانية للقانون الدولي مؤخرا ندوة شهدت نجاحا كبيرا.

٨ - وفيما يتعلق بنشر "ملزمة معاهدات الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت"، قال إنه يتفق مع النتيجتين (ج) و (د) الواردتين في الفقرة ٥٦ من الوثيقة A/52/363. وفيما يتعلق بترجمة قائمة عناوين المعاهدات (الفرع سادسا من الوثيقة A/52/363)، يرى أنه إذا كانت الترجمة تنطوي على تكلفة إضافية، فإن بالإمكان توفير مبلغ مماثل في مجال آخر؛ وينبغي تقديم خطة محددة تشير إلى التكلفة الإضافية للترجمة والتدابير المزمع اتخاذها لتغطيتها.

٩ - وأعرب عن مساندته التامة لمشروع القرار A/C.6/52/L.2 وأثنى على الاتحاد الروسي وهولندا و "أصدقاء عام ١٩٩٩" على ما بذلوه من جهود.

١٠ - وفيما يتعلق بمشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية (A/52/141)، المقدم من منغوليا، أعرب عن اعتقاده ، أولا، بأن بعض المبادئ، من قبيل المبادئ المذكورة في الفقرة ١ (أ) و (ب) من المرفق الثاني للوثيقة، قد وردت فعلا بتفصيل في شتى الصكوك الدولية وينبغي عدم إيرادها من جديد، وثانيا، أن الالتزامات المذكورة في الفقرة ١ (ك) و (ل) ليست قواعد راسخة من قواعد القانون الدولي وينبغي النظر فيها بإمعان وتعمق.

١١ - **السيد كاشورينكو** (أوكرانيا): قال إن وفده يتطلع إلى أنشطة الشطر الرابع من عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، لا سيما وأن أوكرانيا، باعتبارها ديمقراطية أوروبية جديدة، معنية بتعزيز النظام القانوني الدولي ودور القانون الدولي، وخاصة المعاهدات، في العلاقات بين الدول. وقد أبرمت حكومتها لتوها عدة معاهدات سياسية هامة للغاية مع الاتحاد الروسي ورومانيا واتفاق حدود مع بيلاروس، وهو أول اتفاق من نوعه يبرم بين دول مستقلة حديثا؛ كما أبرمت ما يقارب ١٧٠ اتفاقا ثنائيا وأصبحت طرفا في عدة معاهدات متعددة الأطراف.

١٢ - وأعرب عن تأييد وفده لمشروع القرار المقدم من هولندا والاتحاد الروسي (A/C.6/52/L.2) الذي سيصبح وفده من مقدميه. وحرصا على نجاح الأنشطة المتوخاة فيه، ينبغي ابتكار وسائل تتجاوز الشكل الاحتفالي وتعزز مقاصد العقد، لا سيما عن طريق بذل جهود مشتركة لتعزيز السلم والأمن الدوليين وتحقيق الامتثال التام للقانون الدولي وتيسير تطويره التدريجي. ولهذه الغاية، ينبغي أن تقتصر الأنشطة على النظر في القانون الإنساني وقوانين وأعراف الحرب وتسوية المنازعات الدولية؛ وينبغي أن يشمل التحليل طائفة واسعة من المسائل، من قبيل المفهوم المعاصر لحق تقرير المصير والأشكال التي يتخذها في سياق اندماج الدول وتفككها، وإنشاء نظام أساسي خاص يوفر ضمانات للأمن الدولي ملزمة قانونيا لفائدة الدول التي تخلت عن الأسلحة النووية، وخلافة

الدول (بما في ذلك جوانبها العسكرية)، وتنظيم التنمية المستدامة، واتباع نهج شامل إزاء مكافحة الإرهاب الدولي والقيام، على الأخص، بصياغة الجوانب القانونية للأمن الاقتصادي، وخاصة القواعد التي من شأنها أن تحد نهائيا من استخدام الدول، في علاقاتها الدولية، للتهديد بالضغط الاقتصادي أو استخدامه بما ينافي القانون الدولي بغية تحقيق منافع سياسية. ولتحقيق هذه الأهداف على نحو كامل، ينبغي أن تشارك في هذه العملية مشاركة أكثر فعالية الجمعيات الوطنية والدولية واللجان الوطنية للعقد، والجامعات وغيرها من المؤسسات الأكاديمية.

١٣ - وأشار إلى ضرروة إيلاء الأولوية لنشر وتعميم المعلومات عبر شبكة الإنترنت. وأشاد في هذا الصدد، بالعمل المنجز فيما يتعلق بملزمة معاهدات الأمم المتحدة.

١٤ - واختتم قائلا إن وفده يدرس بعناية مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية المقدم من منغوليا (A/52/141)، وسيعرض آراءه بشأنه في الوقت المناسب.

١٥ - **السيد ناكاندالا** (سري لانكا): رحب بمذكرة الأمين العام بشأن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/52/363). وقال إن حكومته قد اتخذت إجراءات شتى للتشجيع على قبول واحترام مبادئ القانون الدولي، آخرها التصديق على بروتوكول العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومن المهم التأكيد على العلاقة العضوية بين القانون الدولي والقانون الداخلي للدول، ما دام معظم العناصر الأساسية للقانون الدولي قد أدرج في القانون الداخلي لعدة دول. وعلاوة على ذلك، أحرزت سري لانكا تقدما ملموسا في مجال تعزيز القانون الدولي. وفيما يتعلق بالتعليم الرسمي، يقدم معهد باندرانايكا الدولي للتدريب الدبلوماسي دورات دراسية متعددة، لا لأعضاء الدوائر الدبلوماسية والقنصلية السريلانكية فحسب، بل حتى للمشاركين الآخرين من القطاعين الخاص والعام. كما أن مؤسسات التعليم العالي من قبيل مركز باندرانايكي للدراسات الدولية، وجامعة كولومبو، وجامعة سري لانكا المفتوحة، ما فتئت تنظم دورات دراسية في القانون الدولي منذ فترة. وتعمل المنظمات غير الحكومية أيضا على تعزيز مبادئ القانون الدولي.

١٦ - ورحب بعقد ندوة دولية للاحتفال بالذكرى الخمسين للجنة القانون الدولي وبالإجراء الذي اتخذه مكتب الشؤون القانونية لإنشاء قاعدة بيانات إلكترونية شاملة لمعاهدات الأمم المتحدة. وبخصوص قاعدة البيانات تلك، لاحظ أن كل مؤسسات التعليم العالي في سري لانكا تقريبا مرتبطة بشبكة الإنترنت. أما فيما يتعلق بالمقترح الرامي إلى وضع آلية لتحصيل الرسوم من مستخدمي قاعدة البيانات، قال إنه وفده، على غرار وفود أخرى، يعتقد أن تطبيق تلك الآلية على نطاق عالمي من شأنه أن يعيق حرية تدفق المعلومات، مما يتنافى مع هدف الأمم المتحدة المتمثل في تعزيز مبادئ القانون الدولي. وسيحل المشكل بتعيين مركز تنسيق في كل بلد يكون فيه هذا المرفق مجانيا؛ ويمكن أن يكون مركز التنسيق جامعة يدرس فيها القانون الدولي.

١٧ - وأضاف قائلا إن وفده يؤيد مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية المقدم من منغوليا (A/52/141)، والمتعلق بالبند ١٤٦ (ج) من جدول الأعمال، ويعتقد بضرورة دراسته بعناية. وفيما يتعلق بالبند ١٤٦ (ب) من جدول الأعمال، المعنون "التدابير الواجب اتخاذها في عام ١٩٩٩ المكرسة للذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام ولاختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي"، رحب ببرنامج العمل المقدم من الاتحاد الروسي وهولندا،

ولاحظ باهتمام خاص الأنشطة المزمع إجراؤها في لاهاي. وفي معرض الختام، لاحظ بارتياح المقترح الداعي إلى تخصيص جزء من صفحة استقبال المنظمة على شبكة الإنترنت لاحتفالات ١٩٩٩.

١٨ - **السيد ميرزايي ينجيجيه** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه على الرغم من التقدم المحرز خلال عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، من قبيل إنشاء فريق عامل للجنة السادسة لتنسيق أنشطة العقد وعقد مؤتمر الأمم المتحدة للقانون الدولي العام وشتى الندوات والحلقات الدراسية عبر أنحاء العالم، فإنه لا تزال ثمة نزعة متزايدة لدى بعض البلدان لاتخاذ تدابير اقتصادية قسرية انفرادية تتنافى مع مقاصد العقد وتنتهك قواعد القانون الدولي ومبادئه الأساسية. ولا بد من مواصلة مناهضة تلك التدابير الانفرادية.

١٩ - وأضاف قائلا إن السؤال الرئيسي المطروح على اللجنة السادسة في الظرف الراهن هو كيفية اختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي. وقال إن وفده يؤيد المقترح المقدم من الاتحاد الروسي وهولندا الداعي إلى الاحتفال بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام واختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.

٢٠ - واختتم قائلا إن وفده يؤيد المقترح المقدم من باراغواي، باسم مجموعة ريو، والداعي إلى أن تدرج الأمانة العامة تقييما لما تحقق من مقاصد العقد في تقريرها إلى الجمعية العامة في دورتها القادمة، ويعتقد أنه ينبغي أن تصوغ اللجنة السادسة، من جهتها، إعلانا بشأن نتائج العقد يعتمد في ١٩٩٩، في نهاية العقد.

٢١ - **السيد سيارجيو** (بيلاروس): قال إن من دواعي سرور وفده أن يضاف إلى صفحة استقبال الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت موقع فرعي يتضمن مواد تتعلق بشتى مواضيع القانون الدولي. ولن يخلو ذلك من أهمية بالنسبة للدول الأعضاء كما سيتيح تخفيض تكاليف طبع منشورات الأمم المتحدة. غير أنه أعرب عن أمله في أن يتأتى الاطلاع على الوثائق بجميع لغات العمل في المنظمة. كما يسر وفده أن تنشئ الأمانة العامة مكتبة سمعية بصرية للقانون الدولي تستخدمها جميع البعثات الدائمة مجانا. ويتفق على أن تفرض رسوم استخدام على مطالعة ملزمة معاهدات الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، شريطة أن تكون بأسعار معقولة وأن تراعي حالة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ما دامت هاتان المجموعتان من البلدان بصدد تكييف نظمها القانونية الوطنية مع قواعد القانون الدولي.

٢٢ - ولعله من المفيد للغاية تنظيم ندوة بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، وهذا ما سيشكل دون شك مساهمة هامة في ذلك المجال. أما فيما يتعلق بتشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، فإن وفده يرحب بمشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي وهولندا بشأن التدابير المكرسة للاحتفال، في عام ١٩٩٩، بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام، وباختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ويأمل أن تسفر الوثيقة عن نتائج ملموسة. كما بلغ إلى علمه أنه تم الاضطلاع في أوروبا بمشروع لنشر معلومات عن ممارسة الدول في مجال خلافة الدول؛ وهذا ما يكتسي أهمية بالغة بالنسبة لبيلاروس، نظرا للمشاكل الخطيرة التي نشأت عن خلافة الدول في حالة الاتحاد السوفياتي السابق.

٢٣ - وفيما يتعلق بتنفيذ برنامج العقد، أيدت بيلاروس إنشاء محكمة جنائية دولية ووقعت على اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وعلى بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وتعتزم الانضمام إلى صكوك دولية أخرى في المستقبل. واختتم قائلا إن ثمة عدة مؤسسات في بيلاروس تعنى بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره ويجري إحراز تقدم في هذا المجال.

٢٤ - **السيد فيليبي باليسترا** (سان مارينو): قال إنه يؤيد المبادئ الأساسية المحددة في مشروع القرار المقدم من منغوليا بشأن مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية. وعلاوة على ذلك، يؤيد مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي وهولندا، ورغم أنه مرتاح للصيغة الحالية للنص، فإنه لن يعارض تعديلها، إذا كان ذلك يحظى بدعم من أغلبية أعضاء اللجنة.

٢٥ - **السيد أوسوبوف** (قيرغيزستان): قال إن نهاية الحرب الباردة قد مهدت السبيل لعلاقات جديدة من الشراكة بدل المواجهة السابقة بين الكتل. وفي هذه العلاقات، يرفض اللجوء إلى التهديد بالقوة أو استخدامها ويتم التأكيد على أهمية المفاوضات وحل المنازعات بالوسائل السلمية. وفي هذا الصدد، يرحب وفده بمقترح منغوليا الداعي إلى وضع مبادئ توجيهية للمساعدة في إجراء مفاوضات دولية أكثر فعالية وضمان مشاركة أكثر عدلا على أساس القانون الدولي. وأيد فكرة وضع مدونة سلوك بين الدول تشجع على خلق جو من الثقة في المفاوضات. غير أنه لإنجاح المفاوضات لا بد وأن تتوفر الرغبة السياسية في احترام أحكامها.

٢٦ - وقال إن وفده يؤيد مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي وهولندا بشأن الاحتفال بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام.

٢٧ - وأشار إلى الاهتمام الكبير الذي توليه حكومته إلى توفير فرص الاتصال بشبكة الإنترنت للحصول على نصوص الاتفاقات والمعاهدات وفي هذا الصدد قال إن حكومته ستراعي الآثار المالية بالنسبة لأقل البلدان نموا.

٢٨ - **السيد باتريوتا** (البرازيل): قال إنه يرحب بالمقترح المقدم من منغوليا والوارد في الوثيقة A/52/141 التي تتضمن مذكرة إيضاحية ومشروع قرار يقترح جملة من المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية. ويتناول ذلك المقترح موضوعا ينبغي أن تنظر اللجنة فيه في إطار مداولاتها بشأن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي. وينم مقترح منغوليا عن رغبة في الدخول في حوار ويتسم بروح من الواقعية والمرونة. وينبغي ترجمة فكرة نهاية الحرب الباردة إلى صيغ محددة من قبيل الصيغة المقترحة، نظرا للإشارات المتناقضة أحيانا التي لا تزال تلوح في أفق الوضع المعاصر.

٢٩ - وأبدى وفده اهتماما باستخدام اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة منتدى لمساعدة الوفود على التصدي للمشاكل القانونية والسياسية الناشئة عن احتكاك أحكام الميثاق بالواقع المعاصر، ويعتبره مرحلة انتقالية سرعان ما ستدخل عقدها الثاني.

٣٠ - ويستحسن وفده اعتماد مجموعة من المبادئ للمفاوضات الدولية، ترتكز أساسا على الميثاق وعلى الممارسة الراهنة للأمم المتحدة، كطريقة للعمل على توطيد جو مناهض للتهديد بالقوة أو استخدامها، وللمواقف التمييزية وللأعمال الانفرادية التعسفية، وذلك بتكريس تعددية الأطراف.

٣١ - **السيدة أريستنبيكوفا** (كازاخستان): قالت إنه ينبغي تقديم دعم خاص لأنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بتعزيز قبول واحترام مبادئ القانون الدولي وتشجيع تطويره التدريجي وتدوينه. فالتطوير السريع للتعاون الدولي في إطار الاتفاقيات الدولية، التي أصبح للعديد منها نطاق عالمي، يمكن أن يكون مؤشرا لفعالية ذلك النشاط.

٣٢ - وفيما يتعلق بضرورة مواصلة العمل في مجال تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي، أعربت عن رغبتها في التأكيد على الأبحاث المضطلع بها في إطار لجنة القانون الدولي والتي ليست لها قيمة نظرية فحسب بل إن لها أهمية عملية كبيرة أتاحت صوغ معايير قانونية دولية في مجالات تحظى باهتمام خاص، منها مجال خلافة الدول الذي يكتسي أهمية خاصة بالنسبة لبلدان من قبيل كازاخستان. وقالت إن من دواعي ارتياح وفدها مواصلة النظر في المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي وقيام وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ذات الصلة بتحليل شتى جوانب قانون العقود، والقانون البيئي، وما إلى ذلك.

٣٣ - وأضافت قائلة إن من الشروط الضرورية لتعزيز دور وأهمية القانون الدولي تبادل الآراء على نطاق واسع بشأن المشاكل الرئيسية في عملية وضع القانون الدولي وتحديد نهج جديدة تعكس تطور العلاقات الدولية. وتؤيد كازاخستان أيضا مبادرة الاتحاد الروسي وهولندا الرامية إلى عقد المؤتمر الدولي الثالث للسلام في ١٩٩٩. وترى أن جدول أعمال المؤتمر يمكن أن يشمل النظر في نتائج التعاون الدولي بشأن تنفيذ مقاصد العقد.

٣٤ - ولاحظ وفدها بأسف أن مندوبي الدول المستقلة حديثا التي لها اهتمام كبير باكتساب خبرة في مجال وضع القانون الدولي لا يزالون عاجزين عن المشاركة في تلك الأنشطة بسبب افتقار الأمم المتحدة للموارد المالية لتوفير المساعدة اللازمة.

٣٥ - وقالت إن فعالية المجتمع الدولي تتوقف على رغبة كل دولة في تدبير سياساتها الداخلية والخارجية وفقا لمبادئ ومعايير القانون الدولي. ولهذا السبب، قُدّمت جميع القوانين التي سنت في أفغانستان إلى خبراء دوليين في المنظمات ذات الصلة. ومن الناحية الدستورية، تعلو قواعد القانون الدولي على قواعد التشريع الوطني، وقد انعكس ذلك في القانونين الجنائي والمدني. كما انضمت حكومتها إلى عدة معاهدات متعددة الأطراف تتعلق بالبيئة ونزع السلاح، والقانون الدولي الإنساني، والتجارة الدولية ومكافحة الإرهاب، أو عبرت عن نيتها في قبول أحكامها.

٣٦ - ويمكن استشفاف الرغبة في التخلص من بعض المشاكل في العلاقات بين الدول في الجهود التي تبذلها كازاخستان لإيجاد تسوية سريعة لمسألة المركز القانوني لبحر قزوين. ويرتكز موقفها بشأن هذه المسألة على تطبيق أحكام محددة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. وتدعو كازاخستان إلى حل المسألة على أساس توافق الآراء، واحترام الحقوق السيادية للدول والالتزام بمبادئ القانون الدولي.

٣٧ - وبهذه الروح سيتواصل العمل الفعلي من أجل تحقيق مقاصد عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.

٣٨ - **السيد رودريغز باريلا** (كوبا): قال إن هذا البند يستدعي التفكير بشأن موقف المجتمع الدولي ومساهمته الحقيقية في التقيد بالقانون الدولي بأكمله وتطبيقه. فشرعية وأهمية مبادئ ومعايير القانون الدولي المعترف بها أمر لا يجادل فيه أحد. غير أن بعض الدول والحكومات التي تدعو إلى أولوية القانون الدولي والعلاقات الدولية تعيد تأويل القانون الدولي بصورة انفرادية، متغافلة عن أن العالم رغم ترابطه لا يزال يتسم في مجموعه بالتنوع، سواء في الفكر السياسي أو المذهب القانوني. ولا تزال بعض الدول تبشر بمعجزة العولمة في نهاية الحرب الباردة، في الوقت الذي يتبين فيه من التطورات أن الصراعات وعدم المساواة هي التي تتعولم في الواقع، بل ويتكثف التهديد والاستعمال المستتر للقسر السياسي والاقتصادي.

٣٩ - ولذلك نددت كوبا بهذه التأويلات الانتقائية للقانون الدولي لانها تعكس مصالح سياسية تسلطية، كما يتجلى ذلك في استمرار الحصار المخزي المضروب عليها والذي يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي. كما أن قانون هلمز - بورتون يعد انتهاكا من الانتهاكات الأخيرة للقانون الدولي العرفي، لكونه يسعى إلى تصعيد العدوان والحصار المضروب على كوبا منذ ما يقارب ٤٠ سنة، بفرض تطبيق هذا القانون خارج الولاية الإقليمية على دول أخرى ذات سيادة.

٤٠ - وأضاف قائلا إن من دواعي القلق ألا تشارك بلدان نامية كثيرة في المفاوضات الدولية بشأن صياغة الصكوك القانونية الدولية الرامية إلى مكافحة أحدث المخاطر والتهديدات الدولية. ومن جهة أخرى، يتفاقم هذا القصور بنظريات غريبة في قانون المعاهدات، منها نظريات خلصت إلى جعل شرط العالمية التقليدي يتمثل في اشتراط عدد صغير للغاية من الدول الأطراف لدخول المعاهدات الدولية الجديدة حيز النفاذ. وفي ظل هذه الظروف، يصعب الحديث عن العالمية أو الديمقراطية في التعزيز والتطوير التدريجيين للقانون الدولي. وبناء عليه، أقرت كوبا بأهمية اقتراح منغوليا وأيدت دراسته الموضوعية في اللجنة.

٤١ - واختتم قائلا إن وفده يود أن يعرب عن تأييده وتقديره لوفد نيوزيلندا وغيره من الوفود التي سعت إلى إبقاء هذا البند في جدول الأعمال. كما أعرب عن تأييده للحكومات الداعية إلى إقامة احتفال خاص باختتام العقد والذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام، وخص بالذكر منها الاتحاد السوفياتي وهولندا.

٤٢ - **السيد حمدان** (لبنان): رحب بمذكرة الأمين العام بشأن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/52/363). وفي هذا الصدد، أيد عقد ندوة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء لجنة القانون الدولي. وأكد على أهمية الفقرة ٩ من تلك الوثيقة التي تشير إلى أن أعمال الندوة ستُنشَر مما سيمهد على الوجه الأمثل لتشغيل المكتبة السمعية البصرية التي تقوم الأمم المتحدة بإنشائها تحت إشراف اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. واقترح أن توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة بإنشاء لجان وطنية للقانون الدولي لدراسة المسائل المدرجة في جدول أعمال لجنة القانون الدولي ومساعدتها في أبحاثها.

٤٣ - وفيما يتعلق بتطوير القانون الدولي، أحاط وفده علما بالأنشطة المقترحة للسنتين القادمتين والتي ستضطلع بها اللجنة الاستشارية، وأعاد تأكيد تأييده لإنشاء مكتبة سمعية بصرية للقانون الدولي ولمقترح الأمانة العامة الداعي إلى عقد ندوة قانونية في لاهاي في كل سنة من السنتين القادمتين باللغتين الفرنسية والانكليزية تباعا، مما سيتيح للمزيد من البلدان حضور الندوة والاستفادة منها، ويضمن تمثيلا أوسع نطاقا لجميع النظم القانونية في العالم. وأعرب عن تقديره للدول التي ساعدت في تمويل الندوة وبرامج تدريس القانون الدولي، ولا سيما الحكومة البريطانية، للأموال التي قدمتها للمنح المخصصة لدراسة القانون البحري. وقال إن لبنان يرحب بالتعجيل بإدخال الإنترنت والاستفادة منه في نشر القانون الدولي.

٤٤ - وشكر وفده منغوليا على تقديمها مشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية (A/52/141) وهي مبادئ قيِّمة لأنها تبرز وتجمع جملة من المبادئ المعروفة.

٤٥ - وأحاط علما باهتمام بمشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي وهولندا بشأن الإجراءات التي ستتخذ والمكرسة للاحتفال في عام ١٩٩٩ بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام وباختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/C.6/52/L.2)، فضلا عن برنامج العمل للاحتفال بالذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام (A/C.6/52/3). وتجدر بالإشارة الفقرة ١٧ من هذه الوثيقة الأخيرة التي تشير إلى نداء الجمعية العامة الموجه إلى الدول المتقدمة النمو لتقديم تبرعات من أجل تمويل مشاركة ممثلي الدول النامية. وأيد إنشاء منهاج عمل "أصدقاء عام ١٩٩٩" وقال إنه يعتقد بضرورة تمثيل غربي آسيا، لعرض آراء تلك المنطقة في الأعمال التحضيرية للذكرى المئوية. ولذلك فإنه يؤيد النداء الذي وجهته جمهورية إيران الإسلامية وحركة بلدان عدم الانحياز.

٤٦ - **السيد إنخسيخان** (منغوليا): أعرب عن تقديره للتأييد الذي أبدته الوفـــود لمشروع المبادئ التوجيهية للمفاوضات الدولية. وقال إن التحفظات التي أبدتها بعض الوفود في الفريـق العامل أمـــر عادي في هذه المرحلة المبكرة وتدل على أن ثمة مسائل محددة تحتاج إلى دراسة أعمق، من قبيل تسوية المنازعات عن طريق طرف ثالث، وأهمية تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، ومفهوم الشروط المسبقة غير المقبولة وما إلى ذلك. وأوضح أنه لم تبذل أي محاولة خلال صياغة المبادئ التوجيهية من أجل إقامة تسلسل هرمي فيما بينها، لأن ميثاق الأمم المتحدة وإعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية قد أقاما فعلا ذلك التسلسل الهرمي. وأيا كان الأمر، فإنه ينبغي التذكير بضرورة ترجيح حرية الدول في اختيار وسائل تسوية منازعاتها بالوسائل السلمية. ويلزم إضفاء طابع منهجي على المبادئ التوجيهية وجعلها أكثر فعالية، وقال إنه مستعد للعمل مع الوفود الأخرى للقيام بذلك.

٤٧ - **السيدة ولسون** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعربت عن خيبة أملها لبيان الوفد الكوبي الذي اتهمته بتمييع النقاش من خلال تسييسه. وقالت إنها ترفض بتاتا اتهامات الوفد الكوبي التي لا أساس لها من الصحة والتي تستند إلى بواعث سياسية، وهي اتهامات ينبغي أن يُنظر فيها لا في اللجنة السادسة بل في أجهزة أخرى من أجهزة الجمعية العامة التي سبق أن أثيرت فيها.

٤٨ - **السيدة كويتو** (كوبا): قالت إن موقف الوفد الكوبي في اللجنة السادسة وفي الجمعية العامة كان دائما موقفا بناء ومنسجما. فالحظر الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا انتهاك صارخ للقانون الدولي يحق لكوبا أن تندد به في جميع المنتديات، بما فيها اللجنة السادسة التي تناقش فيها مبادئ القانون الدولي.

٤٩ - **السيد لافوايي** (مراقب عن لجنة الصليب الأحمر الدولية): تكلم بناء على دعوة من الرئيس، فقال إن لجنة الصليب الأحمر الدولية ما فتئت تقدم دعمها لبرنامج أنشطة عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي الذي ترتبط أهدافه الرئيسية ارتباطا وثيقا بما تبذله من جهود لتوضيح وتطوير وتعزيز احترام القواعد السارية على حالات لا يغطيها بالقدر الكافي القانون الناشئ عن المعاهدات أو يغفلها بتاتا. وفي هذا الصدد، عهد المؤتمر الدولي السادس والعشرون للصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى اللجنة الدولية بمهمة إعداد تقرير عن القواعد العرفية للقانون الإنساني، بمساعدة خبراء يمثلون مختلف المناطق والنظم القانونية. وقد قطع إعداد هذا التقرير أشواطا. ومن المتوقع أن يتم في نهاية السنة الحالية إنجاز البحث المضطلع به في المصادر الوطنية في ٥٠ دولة تقريبا، وفي المصادر الدولية لجميع جوانب القانون الإنساني المشمولة بالتقرير، وفي محفوظات اللجنة الدولية بشأن ما يقارب ٥٠ نزاعا مسلحا من النزاعات المسلحة التي حدثت مؤخرا. وفي ١٩٩٨، سيتم أول تقييم للممارسات التي تم حصرها. ثم ستصوغ اللجنة الدولية التقرير النهائي الذي سيُقدم إلى المجتمع الدولي في ١٩٩٩ في المؤتمر الدولي السابع والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

٥٠ - وفيما يتعلق بتطوير القانون الدولي، قال إن اعتماد ما يقارب ٩٠ دولة لاتفاقية جديدة في أوسلو تحرم الألغام البرية المضادة للأفراد تحريما تاما يعد إنجازا هاما من حيث جوهر الاتفاقية والعملية التي ترتبت عليها. فلم يسبق أن حُرِّم سلاح تستعمله القوات المسلحة على نطاق واسع في كل أنحاء العالم، تحريما تاما نتيجة للخسائر البشرية غير المقبولة الناجمة عن استعماله. وهذه الاتفاقية الجديدة التي ستفتح للتوقيع في أوتاوا في ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، نتاج عملية فريدة من التعاون بين الدول والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. ولقد عملت الحملة الدولية لحظر الألغام البرية وأنشطة حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر على ضمان استفادة هذه العملية من إسهام المجتمع المدني.

٥١ - واستطرد قائلا إن المجتمع الدولي يساند مساندة فعلية العمل الذي تضطلع به لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بغية اعتماد بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل يتعلق بمشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة. وينبغي أن يسري البروتوكول الإضافي على القوات الحكومية والقوات غير الحكومية على السواء وعلى النزاعات المسلحة الدولية والمنازعات المسلحة غير الدولية في آن واحد. وينبغي أن يحدد الحد الأدنى لسن التجنيد في ١٨ سنة، سواء كان هذا التجنيد اختياريا أو إجباريا، وينبغي حظر أي مشاركة مباشرة أو غير مباشرة للأطفال الذين تقل أعمارهم عن هذا السن في الأعمال العدائية.

٥٢ - وأوضح أن التنفيذ هو التحدي الرئيسي الذي يواجه القانون الإنساني. ولهذه الغاية، عقدت حكومة سويسرا في جنيف من ١٩ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ أول اجتماع دوري للدول الأطراف في اتفاقيات جنيف لمناقشة سلامة الأفراد العاملين في المجال الإنساني واحترام القانون الإنساني في النزاعات التي انهارت فيها هياكل الدولة. وأعدت لجنة الصليب الأحمر الدولية ورقتي معلومات أساسية تبرزان المشاكل وتقترحان بعض الحلول. وتأمل أن تشارك الدول مشاركة فعالة في الاجتماع وتساهم في مناقشة مثمرة للوثائق. كما واصلت اللجنة الدولية تقديم دعمها الكامل للجهود المبذولة لضمان الإنشاء المبكر لمحكمة جنائية دولية دائمة مستقلة وفعالة يكون لها اختصاص على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. وفيما يتعلق بجرائم الحرب، ساهمت اللجنة الدولية في أعمال اللجنة التحضيرية بتقديم قائمة لجرائم الحرب ترى أنها تندرج في اختصاص المحكمة. كما ينبغي أن يكون للمحكمة اختصاص على جرائم الحرب المرتكبة خلال النزاعات المسلحة غير الدولية. وخلال السنة الماضية، واصلت الدائرة الاستشارية المعنية بالقانون الدولي الإنساني تقديم المشورة للدول بشأن كيفية تكييف تشريعاتها الوطنية مع القانون الإنساني على أفضل وجه. وتتكون الدائرة الاستشارية من خبراء

قانونيين من جنيف ومن شتى وفود لجنة الصليب الأحمر الدولية عبر أنحاء العالم، وتدعمها شبكة من الخبراء الوطنيين. وفي السنتين الأوليين من وجودها، كان للدائرة الاستشارية اتصال بما يزيد على ٥٠ بلدا. وخلال العشرة الأشهر الأولى من عام ١٩٩٧، عُقدت ١٧ حلقة دراسية وطنية وإقليمية عبر أنحاء العالم. وعقد اجتماع للخبراء منذ أسابيع قليلة ناقش انتهاكات القانون الإنساني في القانون الجنائي الوطني. وسيعقد في ١٩٩٨ اجتماع مماثل لدول الشريعة العامة الأنكلوأمريكية.

٥٣ - وأضاف قائلا إنه في حالات التوتر والنزاع القائمة حاليا، يلزم تذكير حاملي السلاح بتحريم اللجوء إلى العنف العشوائي. والهدف الأولي من هذه التوعية هو تفادي انتهاكات القانون الإنساني والحد منها؛ والهدف الثاني هو تأمين فرص الوصول إلى الضحايا. وتقوم اللجنة الدولية في الوقت الراهن بوضع دليل نموذجي للقوات المسلحة يستخدمه القادة العسكريون أداة مرجعية لإدراج قواعد القانون الإنساني في عملية اتخاذ القرار في مجال العمليات. ونظرا لتعدد القوات المنتشرة لإعادة النظام والقانون على الصعيد الداخلي، وسعت اللجنة الدولية نطاق أنشطة التوعية التي تقوم بها لتشمل قوات الأمن والشرطة ووضعت دليلا لحقوق الإنسان والقانون الإنساني لتستخدمه هذه القوات. وتعزيزا لفعالية أنشطتها في مجال التوعية، تراعي اللجنة الدولية أهمية القيم الثقافية المحلية واستخدام الموارد البشرية الوطنية. ولذلك تميل بشكل متزايد إلى تشجيع نشر برامج الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

٥٤ - وخلال السنة الماضية، زادت اللجنة الدولية من تعاونها مع المنظمات الدولية في مجال القانون الإنساني. وأقامت روابط وثيقة مع الأمم المتحدة، لا سيما في مجال تدريس القانون الدولي، ومع الاتحاد البرلماني الدولي. كما رحبت بالحوار المنتظم الذي تجريه مع المنظمات الإقليمية، من قبيل منظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا.

٥٥ - وأشار إلى أن اختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي في ١٩٩٩ سيتزامن لا مع الذكرى المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام المعقود في لاهاي فحسب، بل حتى مع الذكرى السنوية الخمسين لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. ولذا فإنه من المناسب للغاية أن يقيم المجتمع الدولي في نهاية الألفية الحالية إسهامات هذين الحدثين معا في تطوير القانون الإنساني وتدوينه بغية الانتقال بتلك الإنجازات إلى القرن القادم. وسيعقد في ١٩٩٩ المؤتمر الدولي السابع والعشرون للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وينبغي أن يكون هذا الحدث المتميز بل والتكميلي فرصة أخرى لإقامة حوار بناء يرمي إلى تحسين احترام حقوق الإنسان وتعزيز العمل الإنساني.

٥٦ - واختتم قائلا إن اللجنة الدولية تأمل أن تسهم جهودها الرامية إلى توضيح القانون الإنساني وتطويره وتعزيز تنفيذه إسهاما مفيدا في تحقيق أهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.

٥٧ - وأعلن الرئيس عن انتهاء اللجنة السادسة من النظر في البند ١٤٦ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥

- - - - -